فكر ودراسـات

أصل التدخل لحماية المدنيين وٱستعمالاته

درا سة ل أ. س. روبيرت A.C.Robert

نقله إلى العربية د. محمد العربي ولد خليفة

من العالم الشهري عدد ماي 2012

1- تمهيد

في أقلّ من شهر سمحت الأمم المتحدة أو على الأصح مكتبها التنفيذي باستخدام القوّة في كلّ من ليبيا وساحل العاج، ولم يظهر لها أيّ مسعى لحلّ الصراع في البلدين بالطرق السلميّة ٱستنادا إلى واجب الدول حماية ساكنيها من المدنيين، فهل أنّ المنظمة الأمميّة بصدد الٱعتراف بحقّ التدخّل الانتقائي؟

أعلن السيد بان كي مون يوم 04-04-2011، أنّه أعطى أوامره لٱتخاذ الإجراءات الضرورية لمنع ٱستخدام الأسلحة الثقيلة ضد المدنيين في ساحل العاج بضع ساعات بعد هذا التصريح تدخّلت المروحيات العسكريّة التابعة للأمم المتّحدة مع القوات الفرنسية LICORNE إلى جانب الحسن وتاره ضدّ الرئيس السابق لوران كباغبو.

ظهرت أصوات هامسة في أروقة مبنى مانهاتن تبدي عدم أهلية الأمين العام للمنظمة الدولية إعطاء أوامر من نوع "ٱتخاذ الإجراءات الضرورية"[1] فهي من صلاحيات مجلس الأمن في تصويت بلا ٱعتراض أو فيتو، على الرغم من أن القرار الذي ٱتّخذه المجلس في 30-03-2011 كان محلّ إجماع، فهل أصبحت منظمة السلام الدولي مطيّة سهلة لشنّ الحروب؟

2- الأمم المتحدة وميثاقها:

بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها، وتأسست هيئة الامم المتّحدة على مشاهد الدمار والملايين من الضحايا المدنيين والعسكريين، ٱتفق المؤسسون على ٱعتبار السلام القيمة العليا التي تسهر على حفظها الهيئة وتصدّر ميثاقها (البند الثاني- فقرة 4) "منع ٱستعمال القوة أو التهديد بها" ومنع التدخل في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة (البند السابع- فقرة1) [2] .

الهدف من هذا البند هو المحافظة على الأستقرار الدولي، غير أن القوى الكبرى لم تعره الأهتمام بالأمس، وهي تنتهكه اليوم أكثر فقد تدخلت عسكريا في بلدان أخرى عدّة مرات بذرائع مختلفة، مثل حماية جالياتها أو أسترجاع ديونها أو للامتناع عن دفعها (الجزائر 1830) أو حماية المصالح التجارية أو منع هيمنة بلد على آخر مجاور، وحدث في كل هذه التدخلات مجازر إجرامية عديدة.

يشير أوليفيي كورتن (O. Chorten) في دورية اليونسكو1999 [3] إلى أنّ مبدأ عدم التدخل كان ثمرة نضال تاريخي طويل قامت به الشعوب المقهورة طيلة القرن 19 ضد الكولونيالية والامبريالية التي أدعت أنها كانت تدافع عن القيم الحضارية وهو ما تردد كثيرا أثناء حروب الدول الغربية ضد الأمبريالية العثمانية في إفريقيا والشرق الأوسط.

يفرض قانون الأمم المتحدة في فصله السادس البحث عن الحل السلمي لكل النزاعات داخل الدول أو فيما بينها، قبل اللجوء إلى القوّة وتحاشي الحرب في كل مساعيها مثل الوساطة، بعثات المساعي الحميدة، لجان التحقيق، جماعات الأتصال بين أطراف النزاع، إخطار محكمة العدل الدولية، وهذا تقريبا ما حدث في حرب الخليج لسنة 1990 وساحل العاج سنة 2011 **وهو ما لم يحدث بالنسبة للنزاع في ليبيا**.

يمكن أن تُقرّ عقوبات غير عسكرية من طرف مجلس الأمن، ولكن ليس بطريقة أحادية من طرف دولة واحدة بدون ترخيص دولي مثل الحصار– تجميد الأموال المودعة في الخارج– منع السفر إلى الخارج، كما يمكن إقصاء البلد المعاقب من المنظمات الدولية، مثل مجلس حقوق الإنسان، أو من المنظمات الجهوية مثل الاتحاد الإفريقي.

أضيف إلى كل تلك الهيئات سنة 2002 محكمة الجزاء الدولية التي أصبح بإمكانها لأول مرّة نزع الحصانة عن رؤساء الدول ومحاكمتهم بتهمة تجاوزات مثل جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية، والهدف في رأي السيدة إيما بونينو E. Bonino المحافظة السامية في الأتحاد الأوربي هو أساسا ردعي يهدّد كبار المسؤولين بالمساءلة عند أرتكاب جرائم موصوفة.

وعلى الرغم من أن ثلاثة من أعضاء مجلس الأمن هم الولايات المتحدة والصين وروسيا، من بين الخمسة الدائمين لم يعترفوا بهذه المحكمة، فإن مجلس الأمن أعطى الضوء الأخضر لمحاكمة الرئيس السوداني عمر حسن البشير، وقد لاحظ الفيلسوف تودوروف T.Todorov في دراسته بعنوان تحقيق حول القرن سنة 2000 Enquête sur le siècle [4] أن الحياة السياسية بلغت أقصى درجات الوحشية، فليس صحيحا أن علينا أن نختار بين اللامبالاة الجبانة أو التدمير

بالقنابل، إن الخيار الأخير يفترض أننا منذ البداية قد قررنا الخيار الحربي، من البديهي أن هناك خيارات أخرى أفضل[5] .

لم يكن للمبادئ التي كرّسها الميثاق ألأممي أي تأثير يذكر في حفظ السلام والأمن الدولي، فقد شهد النصف الثاني من القرن العشرين الكثير من الصراعات والحروب البشعة، غير أن الباحث المختص في القانون الدولي "كورن الذي أشرنا إليه فيما سبق، لاحظ أن ذلك الميثاق ألأممي وإن لم يمنع الهيمنة الامبريالية قد أعطى للبلدان التي تتعرض للعدوان الحق في مواجهته بالقوة (كفاح التحرير الوطني)، غير أن القوى المهيمنة وجدت دائما مبررا لشن الحروب فقد برّرت إسرائيل عدوانها على مصر سنة 1967 بأنّها تقوم بحرب وقائية وهو ما زعمته واشنطن في عدوانها على العراق سنة 2003.

أما الهيئة الأممية فقد سمحت بأستخدام القوّة وتحت علمها من 1950 إلى 2011 استنادا إلى الفصل السابع من ميثاقها 21 مرة نذكر منها:

الأمم المتحدة والتدخل في النزاعات بالقوة العسكرية

1- التدخل لعسكري الأمريكي في كوريا تحت علم الأمم المتحدة 1950

2- الكونغو- كينشازا 1960

3- التدخل العسكري البريطاني في روديسيا (زنباوي حاليا) 1965

4- العراق 1991

5- الصومال 1992

6- بوسنيا 1992

7- هاييتي 1994

8- رواندە 1994

9- الزايير 1996

10- ألبانيا 1997

11- سيراليون 1999

12- تيمور الشرقية 1999

13- كوسوفو	1999
14- أفغانستان	2002
15- بورندي	2004
16- الكونغو الديموقراطية	2005
17- ساحل العاج	2011
18- ليبيا	2011

3- الأمم المتّحدة والحق في التدخّل العسكري:

أتّسع حق التدخل بالقوة العسكرية منذ نهاية الحرب الباردة، وقد وجد التدخل منظرين من المختصين في القانون مثل ماريو بيتاتي M.Bettati في دراسته المنشورة بعنوان: حق التدخل: تحولات في النظام الدولي 1996 Le droit d'ingérence. Mutation de l'ordre international أو السياسي برنار كوشنير B.Kouchner، ولكن هذا "الحق" غير معتمد في القانون الدولي، على الرغم من أن العمل الإنساني قد يتطلب أحيانا اللجوء إلى أستعمال الوسائل العسكرية لنجدة جماعات ضحيّة لتصرّفات حكوماتها أو عجزها عن القيام بمهامها في حفظ الأمن الداخلي[6] .

وجدت المنظمات غير الحكومية أبتداء من 1988 في المنظومة القانونية للأمم المتحدة ما يساعدها على طلب التدخل بالقوّة، وخاصة بعد أن أعترفت الجمعية العامة للمنظمة الدولية سنة 2005 بأن واجب الدول حماية المدنيين من ساكنتها، وفي سنة 2006 دعم مجلس الأمن ذلك الواجب أثناء الصراعات المسلّحة، حتى في الحالات التي لا يكتسي فيها الصراع بعدا دوليا، غير أن الأمم المتحدة لم تعترف بتعميم ذلك الحق على كل الحالات، ولكن المفهوم بقي على أي حال غامضا وخطيرا[7] .

لعل هذا الغموض والخطورة من الأسباب التي دفعت كلا من روسيا والصين والهند للتحفظ أثناء التصويت على لائحة التدخل في الصراع الليبي، بينما ترددت واشنطن قبل التصويت على اللائحة، ومن المفارقة أن ألمانيا هي البلد الوحيد في منظومة الأطلسي التي أعترضت صراحة

على التدخّل العسكري في ليبيا، بينما سارعت فرنسا–ساركوزي بالتدخل ممّا ذكر الإعلام في بريطانيا وأمريكا بمغامرات الرئيس السابق جورج بوش الأبن[8] .

كلّما تعلّق الأمر بعمليات عسكرية، فإنّ القتل والخراب واضطراب التوازنات الدولية والجهوية أمر لا مفر منه، كما أنّ اللّجوء إلى أسلحة فتاكة مهما كان السيب المعلن هو في الحقيقة اعتداء على الحقوق الأساسية[9] ، فهل أنّ الدفاع عن مدنيين معرضين للتهديد يسمح بتهديد مدنيين آخرين بالقتل، ولذلك ينبغي رفض اعتبار التدخل الأجنبي بصفة الحرب العادلة وهو الوصف الذي استعمله الرئيس الأمريكي السابق جورج بوش وهو وصف ينسب للقديس أوغسطين وتوماس الأكويني Thomas d'Aquin، [10] وكذلك رفض مصطلح الحرب الإنسانية، بينما فضّلت اللّجنة الدولية الاستثنائية سنة 2000 مصطلح التدخّل العسكري بهدف الحماية الإنسانية.

ويرى ج.فورستر (J.Forster) أن التجربة أثبتت أنه كلما تداخل العمل الإنساني مع الأهداف السياسية أو العسكرية كلما زاد من اشتعال الصراعات بدل أن يضع حدا لها[11].

يخفي الساسة في الغرب ووسائط الإعلام المؤيدة لسياساتهم الحرج وضعف الحجة عن طريق التضليل اللفظي، ففي ساحل العاج مثل ليبيا ليس هناك قصف بالطائرات والمدافع، بل هناك ضربات محددة، وفي البلدين السابقين ليس هناك حرب ولكن مجرد عمليات عسكرية، ومن الملاحظ أن الإعلام الملهوف على الصوت والصورة الحيّة يتحاشى تماما نقل ما يحدث ولا يظهر منه شيء يذكر على الشاشات والصحف إلا إذا تعلّق الأمر بإبراز وحشية الطرف الآخر[12].

4- التدخّل "الإنساني" ومضاعفاته:

مهما كانت الإمكانيات الدفاعية في البلد موضوع التدخل العسكري، فليس هناك تأكد من نجاح العمليّة وما هو الوقت الذي تستغرقه الحرب كما أن التورُّط طويل الأمد قد يكون أكثر من فرضيّة، وكل هذه الاحتمالات واردة في الحالة الليبية وهو ما حذّرت منه الصين دون أن تبادر إلى منعه وكان ذلك في متناولها، فلا أحد يعرف من هم المقاومون أو المتمرّدون وما هي أهدافهم؟ وما وراء حملتهم المفاجئة؟.

تحوّل هدف التدخّل في الدولة الليبية من فرض منطقة حضر جوي إلى إسقاط النظام والإعلان عن ذلك صراحة في مقال مشترك أمضاه كلّ من الرئيسين الأمريكي باراك أوباما والفرنسي ساركوزي ورئيس الحكومة البريطانية ديفيد كامرون، نشر بتاريخ 15-04-2011 في آن واحد في أنترناشيونال هيرالدتريبيون والفيغارو والتايمز، ولابد من صحيفة عربية، وقد كانت "**الحياة**" التابعة توجيها وتمويلا لدولة بترولية في الخليج هي الصحيفة الرابعة[13].

في هذا الإعلان المشترك الذي سبقه الفعل العسكري ٱنتهاك لميثاق الأمم المتحدة الذي لا ينيب أحدا غير الشعوب في تغيير أنظمتها، ولو كان العقيد القذافي يوصف بالدكتاتور، ولكن مثل هذه السابقة يمكن أن تسمح لبعض القوى العالمية أن تختار من تشاء لإسقاطه بعد تصنيفه في الخانة التي تريد، وحجّتها هي حقّ التدخّل لحماية المدنيين، وقد يكون ذلك الحق مجرّد قناع، وليس سرا أن قتل المدنيين حتى المفترض حمايتهم هو آخر ٱهتمامات تلك الدول.

كيف تحرّكت الإحداث في ليبيا هل كانت تمرّدا قبليا؟ أم ٱنتفاضة ضدّ نظام تسلّطي؟ لماذا سارعت دول بدأت شهر عسل مع القذافي إلى صبّ جام غضبها على شخصه ونظامه؟ هل انّ السلاح وحده كفيل بحلّ مشاكل سياسيّة؟ هل تحوّلت مسألة حقوق الإنسان إلى سياسة؟ أم هي من الواقعية السياسية Realpolitik بلا أخلاقيات ولا مرجعيات قانونية؟ هناك سياسة واحدة عقلانية هي أن نعرف عواقب ما نرغب في فعله قبل البدء فيه[14].

ليس خافيا على المتابعين من الشخصيات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن الساحة الدولية تعتمد معايير مزدوجة فالمكتب التنفيذي للأمم المتّحدة (مجلس الأمن) هو الذي يتّخذ القرارات الملزمة وليس الجمعية العامة، وهذا المكتب لا يخضع لأي مراقبة قانونية، فعندما طلبت الجامعة العربية من الهيئة الأمميّة ومجلسها التنفيذي إصدار قرار بفرض حضر جوي على غزّة ذهب طلبها أدراج الرياح، على الرغم من القتل اليومي المتواصل للمدنيين منذ ما يزيد على ثلاث سنوات[15].

5- الأهداف الحقيقيّة للتدخّل لأغراض إنسانية:

لا تقتصر الدعوة للتدخّل المسلّح على السلطات السياسية، بل إن بعض "الإنسانيين" مثل الفرنسي كوشنير لا يتورعون عن الدعوة للتدخل وتأييد الحرب حتى لأغراض غير إنسانية، كما يقول الإعلام أحيانا بالتحضير للحرب قبل بدايتها ومثال الصحافة الأمريكية في الحرب على العراق سنة 2003 والصحافة الفرنسية قبل وبعد الهجوم على ليبيا بهدف تعبئة الرأي العام الداخلي والتأثير على الخارج.

تحوم الشكوك منذ مدّة طويلة حول التدخّل العسكري ولو كان بترخيص من الأمم المتّحدة ويبدو في ظاهره شرعي، فالهجوم على العراق سنة 1990 بعد ٱحتلال الكويت لم يكن لإنقاذ هذه الإمارة الصغيرة، فحسب، بل لما تمثله المنطقة من أهمية إستراتيجية وثروات الطاقة، كما أن التدخّل العسكري الفرنسي في ساحل العاج لم يكن هدفه الدفاع عن الشرعية والجمهورية (وكأن

غباكبو قد أعلن الملكيّة)، فهذا البلد له أهميّة خاصة بين المستعمرات السابقة في غرب إفريقيا[16]، فقد سبقت تعليمات بان كي مون بتدخّل قوات الأمم المتحدة ضدّ الرئيس السابق مكالمة هاتفية من الرئيس ساركوزي، فالأمم المتحدة مفيدة إذا كان القرار قد أُتخذ وأن صاحبه هو الوحيد الذي يتفرّد بتنفيذه، فقد لاحظ الأستاذ سانشير روبيو S.Rubio من جامعة إشبيليا في دراسته عن التدخلات الإنسانية: المبادئ والمفاهيم والوقائع 2004 [17].

Interventions humanitaire: principes concepts et réalités

إلى أنّ الإنسانية لم تشهد في ماضيها القريب والبعيد تدخلات عسكرية تحت شعار حماية حقوق الإنسان، مثلما هو الحال في العقدين الأخيرين والسؤال المطروح على الجميع هو: هل يمكن بناء نظام حقوقي عادل إذا كنّا نعرف أن التدخّل العسكري مبني على معايير مزدوجة وبالتالي معايير لا تحظى بموافقة الجميع؟

يرى البعض أن توسيع مجلس الأمن إلى أعضاء آخرين مثل البرازيل أو جنوب إفريقيا، قد يقلل من التعسفية، ويرجع البعض الإجراءات الأنتقائية إلى الموقع الخاص لمجلس الأمن في هيكلة المنظمة الأممية، ويتساءل البعض الثالث لماذا لم تُفعّل هيئة الأركان العسكرية المنصوص عليها في الميثاق ألأممي؟

الحقيقة أن وراء كل هذه الآراء تساؤل أعمق مؤداه: هل هناك شكل تمثيلي لكل أعضاء المنظمة يسفر عن حكومة عالمية؟ أليست الأمم المتحدة مجرّد ساحة للمواجهات السلمية تتقارب فيها المواقف أو تتباعد في انتظار حصول معيارية دولية مقبولة؟

يقول الكثير من المختصين في القانون الدولي إن الناشطين في منظمات حقوق الإنسان يؤكدون أنه لا يوجد في القانون الدولي المعاصر ما يشير إلى أن سيادة الدولة حصن يمنع التدخل من الخارج، فليس من حق أي دولة كما ترى كورتون إبادة شعبها بدعوى أن الأمر داخلي لا يعني الآخرين، فقد أُعترفت كل دول العالم بجملة من المبادئ الأساسية مثل الحق في الحياة وأُحترام سلامة الأشخاص ومنع إبادة مواطنيها وهم بالضرورة موجودون فوق ترابها، لقد أُعترفوا بتلك المبادئ بكل سيادة وعليهم أن يحترموها أيضا بكل سيادة[18].

6- الأمم المتّحدة هي مكتبها التنفيذي:

على الرغم من النقائص الكثيرة في المنظومة الأممية، فإنها قد تأسست على مبادئ تدعيم السلم وثقافة التعاون والحوار والتبادل المفيد لكل الأطراف والإلزام بأُحترام المعايير المشتركة بطريقة أفقية أي المساواة بين كل الأعضاء وليس بطريقة رأسية حسب قوّة ونفوذ هذه الدولة أو تلك، ومن

الواضح أن الأفقية التي تعني المساواة بين كل أعضاء المنظمة مجرد خيال لا أساس له في الواقع، ولكنه لا يمنع من البحث التدريجي عن حلول أخرى غير علاقات القوة بين الأطراف، فالمنظمة الدولية هي اليوم مجرد جمعية وليست مجموعة دولية communauté internationale ، وهو ما يتطلب ٱحترام السيادة الشعبية مع العلم أن دولة عضو مثل فرنسا تؤيد وتحمي الكثير من الأنظمة غير الشرعية بسبب تزييفها للٱنتخابات، وكذلك فتح مجال للنقاش حول القضايا الجهوية والدولية وهو مجال لا زال محتكرا من طرف القوى الغربية وحدها.

لقد امتنع السيد جون بينغ J. Ping عن المشاركة في قمة باريس في 19-03-2011 حول المسألة الليبية، لأن وجهة نظره التي تمثل منظمة جهوية لم تؤخذ بعين الٱعتبار، كما أن الأمن المشترك يتطلب تعددية إعلامية عالمية تسمح بتقديم الرأي المخالف كما أكّد ذلك النجاح الذي حققته وثائق ويكيليس wikileaks ولعله من المهم كذلك ٱستذكار الماضي (عصبة الأمم) ومآسيه وهو ما تناساه القادة المتنفذون حاليا في شؤون العالم[18].

7- خلاصة:

لا تقتصر مهمة المنظمة الدولية على الوقاية من الصراعات المنصوص عليه في الفصل السادس من ميثاقها وخاصة بعد أن تزايد اللجوء إلى القوّة لحل النزاعات في السنوات الأخيرة، بل من المستعجل كذلك الٱهتمام بمصدر آخر للصراعات والعنف هو النظام الاقتصادي العالمي الراهن الذي أضرّ كثيرا ببلدان جنوب العالم أين تحدث معظم الصراعات وتدخل القوى الكبرى فهناك تهديد آخر لا يقلّ خطرا على حياة ملايين البشر عن طريق الإبادة البطيئة كما يصفها الاقتصادي عضو حركة لاهوت التحرير théologie de libération فرانتز هينكيلاماريت F.Hinkelamaret[19] هي الجوع، فهناك حسب إحصاءات منظمة التغذية والزراعة F.A.O مليار من البشر معرضين للموت جوعا في العالم سنة 2010.

إن الذين يستطيعون القيام بعمليات عسكرية بٱسم الأمم المتحدة هم أنفسهم الذين يوصدون الأبواب أمام أي محاولة لإصلاح حقيقي لقواعد التجارة العالمية والٱعتراف بالحقوق الاجتماعية لبلدان الجنوب[20]، إذا فقد الإنسان قيمه الأخلاقية فهل يصدقه أحد بأن هدفه إنقاذ الآخرين بواسطة الضربات الجوية أو ما أصبح يسمى السلاح في خدمة الإنسانية في تعبير سانشير روبيرو؟!

أ. س روبيرت A.C.Robert

إحـالات

1- Radio France Internationale, chronologie heure par heure de la crise ivoirienne www.rfi.fr

2- En 1982, le pacte Briand-Kellogg avait interdit la guerre comme moyen de politique nationale.

3- Olivier Corten " les ambigüités du droit d'ingérence humanitaire" ,le courrier de l'Unesco, Paris, juin 1999,www.aidh.org.

4- Emma Banino, "Las distintas formas de intervencion" Revista de Occidente, Madrid, janvier 2001, n° 236-237.

5- Tzvetan Todorov, Mémoire du mal, Tentation du bien Enquête sur le siècle, Robert Laffont, Paris, 200.

6- Mario Bettati, Le Droit d'ingérence, Mutation de l'ordre international, Odide Jacob, Paris, 1996.

7- Résolution 43/131, "Assistance humanitaire aux victimes des catastrophes naturelles et de situation d'urgence du même ordre", adoptée sans vote par l'Assemblée générale des Nations unies de 8 décembre 1988.

8- Résolution 2006/267, "protection des civils dans les conflits armés", 28 avril 2006.

9- Conseil de sécurité, CS/10215, 30 mars 2011.

10- Saint Augustin fait parti, avec thomas d'Aquin, des penseurs catholiques qui ont théorisé l'idée de "juste cause" qui légitimerait une guerre, alimentant un certain manichéisme.

11- Commission internationale sur l'intervention et la souveraineté des Etats, "La responsabilité de protéger", 2001, iciss.gc.ca/report-e.asp

12- Archives du Wordwide Faith News, 2000.

13- Libération, Paris, 21 mars 2011.

14- "kadhafi doit partir", tribune publiée par le Figaro, le Times, l'international Herald Tribune, le Washington Post et Al-Hayat le 15 avril 2011.

15- Le Monde, 13 avril 2011.

16- David Sanchez Rubio, "Interventions humanitaires. Principes, concepts et réalité", dans "Interventions humanitaires?", Alternatives Sud, vol. 11, n°3, Louvain – la – Neuve, 2004.

17- Lire François Danglin, "Pacte démocratique entre puissance du sud"? Le Monde diplomatique, mars 2011.

18- Olivier Corten, op cit.

19- Franz Hikelammert, Leben ist mehr als Kapital Alternativen zur globalen Diktatur des Eigentums, Publik-Forum Verlags GmbH, Oberursel, 2002.